



المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة

The Arab Center for Independence of the Judiciary and the Legal Profession (ACIJLP)
Centre Arabe de l'Indépendance des Avocats et de la Magistrature

(يتمتع بالصفة الاستشارية الخاصة بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة)

القاهرة في 25 فبراير 2003

إعلان القاهرة لاستقلال القضاء

الصادر عن مؤتمر العدالة العربي الثاني "دعم وتعزيز استقلال القضاء"

المشاركون في مؤتمر العدالة العربي الثاني "دعم وتعزيز استقلال القضاء" والذي عقده المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة ، بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة في الفترة من 21 – 24 فبراير (شباط) من العام 2003 بمدينة القاهرة.

و من خلال ما عرض من أوراق بحثية تناولت أوضاع القضاء في العديد من بلدان المنطقة العربية من مصر، الجزائر، تونس، المغرب، سوريا، الأردن، لبنان، العراق، السعودية، اليمن، البحرين، ومن خلال ما عرض في وقائع المؤتمر من تجارب عن استقلال القضاء في بعض البلدان والأنظمة القضائية كفرنسا، أمريكا اللاتينية، كوستاريكا، ومن خلال الدراسات التي قدمت عن بعض المنظمات المتخصصة كالمؤسسة الدولية للأنظمة الانتخابية والمنظمة الدولية للدول الفرانكفونية،

قد اتفقوا على أن :

القضاء المستقل هو الركيزة الأساسية لضمان الحريات العامة وحقوق الإنسان ، ولمسيرة التنمية الشاملة وإصلاح نظم التجارة والاستثمار والتعاون التجاري بين البلدان العربية والدول الأخرى ، وبناء صرح المؤسسات الديمقراطية.

وقد لاحظوا أن :

السبب الرئيسي لعدم استقلال القضاء في غالبية البلدان العربية هو غياب فكرة المؤسسة ولاسيما المؤسسة القضائية.

كما لاحظوا أن :

لغياب الديمقراطية وسيادة القوانين دورا بارزا في الإخلال بمبدأ استقلال القضاء

كما لاحظوا:

تدخل السلطات التنفيذية في غالبية بلدان المنطقة العربية، في أعمال وشنون السلطة القضائية بما في ذلك المسائل المتعلقة بتعيين القضاة ونقلهم وندبهم وترقيتهم وعزلهم وتسيير شئونهم المهنية.

كما لاحظوا:

ترجع مستوى التعليم الحقوقي وضعف الثقافة المتعلقة باستقلال القضاء.

كما لاحظوا أن:

التشريعات العربية لا تساعد علي تعزيز استقلال القضاء، لا سيما بإقرارها قوانين استثنائية لا توفر الضمانات الكافية لدولة القانون.

ومن خلال ما دار في جلسات المؤتمر العامة وكذلك حلقات العمل المتفرعة من الجلسات العامة، فقد ارتأى المشاركون الأخذ بالتوصيات التالية والعمل على تفعيلها من الجهات ذات الصلة سواء حكومية كانت أو غير حكومية:

1. تأكيد الالتزام على مستوى سلطات الدولة الثلاث من تشريعية وقضائية وتنفيذية بمبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية المعتمدة من الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 1985. وكذلك إيلاء الاعتبار لتفعيل إعلان بيروت الصادر عن مؤتمر العدالة العربي الأول في العام 1999.

2. ضرورة تبنى استراتيجيات واضحة يشارك في صياغتها أعضاء السلطة القضائية، لتطبيق ما نصت عليه دساتير وقوانين دول المنطقة العربية من استقلال للقضاء، وتبنى لمبدأ الفصل بين السلطات علي أن تتضمن هذه الاستراتيجيات العناصر التالية:

أ. الدعوة إلى تشكيل لجان متخصصة للإصلاح القضائي في كل دولة من دول المنطقة العربية تتكون من ممثلين عن السلطات الثلاث والفاعلين من المجتمع المدني بهدف وضع خطوات عملية لتطبيق مبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية والتزام المعايير الدولية المعترف بها على نطاق واسع بشأن استقلال القضاء.

ب. دعوة مؤسسات المجتمع المدني في المنطقة العربية إلى إنشاء شبكة عربية من المؤسسات ذات الصلة بأوضاع العدالة

واستقلال القضاء من أجل دعم وتكثيف الجهود لتهيئة مناخ إعلامي وشعبي لمساندة بلورة استراتيجية دعم استقلال القضاء في المنطقة العربية.

- ج. الدعوة إلى إنشاء شبكة من المؤسسات القضائية ومؤسسات المجتمع المدني في المنطقة العربية يكون من وظائفها تحليل أوضاع استقلال القضاء وإعداد تقارير دورية عن كل دولة عربية بالتطورات في مجال التطابق بين المبادئ التي تنص عليها التشريعات الوطنية والتطبيقات العملية لتلك المبادئ.
- د. إنشاء منظمة عربية غير حكومية للقضاة من أجل تعزيز التضامن و تبادل الخبرات ودعم استقلال القضاء.
- هـ. ضمان الاستقلال المالي للسلطة القضائية وإدراج ميزانية السلطة القضائية بندا واحد بموازنة الدولة.
- و. خلق وسائل اتصالات بالجمهور لتقديم معلومات عن سير المحاكم وكيفية إصدار الأحكام لخلق مزيد من الشفافية في المعلومات القانونية والقضائية وتدفق المعلومات بصفة عامة، بما يؤدي إلى التفاعل بين المجتمع المدني والسلطة القضائية.
- ز. التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة بتعزيز استقلال القضاء.
3. إعادة النظر في الطرق المتبعة في تعيين وترقية وتأديب القضاة من أجل ضرورة تحقيق المزيد من الشفافية والموضوعية، وإبلاء الشأن القضائي كاملا إلى المجالس القضائية العليا.
4. الدعوة إلى إعداد ميثاق شرف لأخلاقيات رسالة القضاء.
5. تعزيز حرية القضاة في إقامة الجمعيات والأندية الخاصة بالقضاة والتي تعبر عن آرائهم وتدافع عن استقلال ومصالح القضاة.
6. إنشاء معاهد قضائية متخصصة لإعداد القضاة وتأهيلهم، والاهتمام بتنظيم دورات تدريبية للقضاة.
7. التأكيد علي ضرورة تنفيذ الأحكام القضائية احتراماً لاستقلال السلطة القضائية وضماناً لحقوق المتقاضين.
8. إلغاء التشريعات والمحاكم الاستثنائية المقيدة لحريات وحقوق الأفراد، ولحقهم في اللجوء إلي القاضي الطبيعي، ولضمانات حق التقاضي.

9. عدم تحصين الأحكام من الطعن عليها، وضمان الحق في اللجوء إلى محكمة أعلى.
10. تبسيط الاجراءات القضائية وتقصير مهل المحاكمة وإصدار الأحكام .
11. قصر صلاحيات المحاكم العسكرية عند وجودها علي القضايا المتعلقة بالعسكريين دون سواهم .
12. دعوة الحكومات العربية إلى التوقيع على البروتوكولين الاختياريين الملحقين بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية .
13. الدعوة إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان في مراحل التعليم المختلفة.

تم المصادقة على هذا البيان من طرف كل الحاضرين في مؤتمر العدالة العربى
الثانى المنعقد بالقاهرة بين الواحد والعشرين والرابع والعشرين من شهر فبراير
2003 .